اتحـــاف الانام

بذكر فضائل رمضان وأحكام الصيام

تأليف الفقير الفانى . محمد بن عبد الله

الجردانى . الشافعى غفر الله له آمين

مبيعه بمكتبة ملتزمه

حضرة الشيخ أحمد علي المليجي الكتبي الشهير

بمصر قريباً من الجامع الازهر المنير

حقوق الطبع محفوظة

(للملتزم المذكور . سهل الله له جميع الأمور)

الطبعة الأولى

بالمطبعة العامرة المليجية سنة ١٣٢٨ هجريه

ملك عبد الفتاح ابو خضير

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي فرض علينا صوم رمضان * و وعدنا عليه بجزيل الاجر والغفران * والصلاة والسلام على سيدنا محمد الذي سن لنا قيامه * وعلي آله وأصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم القيامه ﴿ وبعد ﴾ فيقول راجي بلوغ الأماني * محمد بن عبدالله الجرداني * هذه رسالة لطيفه * حاوية فضائل ومسائل ظريفه * طلبها مني بعض اخواني الكرام * رزقني الله واياه حسن الختام * وقد سميتها ﴿ اتحاف الانام * بذكر فضائل رمضان وأحكام الصيام ﴾ جعلها الله خالصة لوجهه الكريم * ونفع بها النفع العميم * آمين

﴿ فصل في فضائل رمضان وصيامه ﴾

(روي) عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا كان أول ليلة من رمضان فتحت أبواب الجنان كلها فلم يغلق منها باب في الشهر كله وأغلقت أبواب النيران كلها فلم يفتح منها باب في الشهر كله وأمر الله تعالى مناديا ينادي يا طالب الخير أقبل ويا باغي الشر أقصر ثم يقول هل من مستغفر فيغفر له هل من سائل فيعطي سؤله هل من تائب فيتاب عليه فلم يزل كذلك الى انفجار الصبح ولله تعالى في كل ليلة عند الفطر ألف ألف عتيق من النار قد استوجبوا العذاب (وعن) ابن عباس رضي الله تعالي عنهما انه سمع النبي صلى الله عليه

وسلم يقول ان الجنة لتبخر وتزين من الحول الي الحول لدخول شهر رمضان فاذا كان أول ليلة من رمضان هبت ريح من تحت العرش يقال لها المثيرة فتصفق أي تحرك ورق أشجار الجنة وحلق المصاريع أي الابواب فيسمع لذلك طنين أي صوت حسن لذيذ لم يسمع السامعون أحسن منه فتبرز الحور العين حتى يقمن أي يصعدن على شرف الجنة أى أماكنها المرتفعة فيادين هل من خاطب الى الله تعالي فيزوجه الله سبحانه وتعالى منا ثم يقلن يارضوان ماهذه الليلة فيجيبهن بالتلبية فيقول ياخيرات حسان هذه أول ليلة من شهر رمضان (وعن) سلمان الفارسي رضي الله تعالي عنه قال خطبنا أي وعظنا رسول الله صلي الله عليه وسلم فى آخر يوم من شعبان فقال ياأيها الناس قد أظلكم أى قدم عليكم شهر عظيم شهر مبارك فيه ليلة القدر خير من ألف شهر جعل الله تعالي صيامه فريضة وقيام ليله تطوعا من تقرب فيه بخصلة من الخير كان كمن أدى فريضة فيما سواه ومن أدي فيه فريضة كان كمن أدي سبعين فريضة فيما سواه وهو شهر الصبر أي حبس النفس على تحمل الجوع والعطش والصبر ثوابه الجنة وهو شهر المواساة أي للفقراء باعانتهم وهو شهر يزاد فيه فى رزق المؤمن من فطر فيه صائما كان له عتق رقبة ومغفرة لذنوبه قلنا يارسول الله ليس كلنا يجد مايفطر به الصائم قال يعطي الله هذا الثواب من يفطر صائما علي مذقة لبن أى شيء قليل منه أو شربة ماء أو تمرة ومن أشبع صائما كان له مغفرة لذنوبه وسقاه الله ربه من حوضي شربة لايظمأ بعدها أبدا وكان له مثل أجره من غير أن ينقص من أجره شيء وهو شهر أوله رحمة وأوسطه مغفرة وآخره عتق من النار ومن خفف عن مملوكه فيه أعتقه الله من النار فاستكثروا فيه من أربع خصال خصلتين ترضون بهما ربكم وخصلتين لاغنى لكم عنهما أما الخصلتان اللتان ترضون بهما ربكم

فشهادة أن لا اله الا الله أي مع محمد رسول الله وتستغفر ونه وأما الخصلتان اللتان لاغنى لكم عنهما تسألون ربكم الجنة وتتعوذون به من النار (وورد) عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من صام رمضان ايمانا أي تصديقا بانه حق واحتسابا أي اخلاصا لوجه الله تعالي غفر له ماتقدم من ذنبه وفي رواية وما تأخر والمراد من الذنوب الصغائر لان الكبائر انما تكفر بالتوبة (وفي الحديث الشريف) من صام رمضان غفر له ماتقدم من ذنبه وأدخله الله الجنة من باب الريان وأسكنه في أعلي عليين ومتعه بالنظر الى وجهه (وفي الحديث أيضاً) لو أذن الله للسموات والارض أن تتكلما لشهدتا لمن صام رمضان بالجنة وما أحسن قول بعضهم

شهر الصيام لقد علوت مكرما ✲ وغدوت من بين الشهور معظما
ياصائمي رمضان هذا شهركم ✲ فيه أباحكم المهيمن مغنما
يافوز من فيه أطاع الهه ✲ متقربا متجنبا ماحرما
فالويل كل الويل للعاصي الذى ✲ في شهره أكل الحرام وأجرما

﴿ فصل ﴾

وصوم رمضان واجب بالاجماع وكان أول فرضه فى السنة الثانية من الهجرة فصام صلي الله عليه وسلم تسع رمضانات كلها ناقصة الا واحدا كان كاملا وهو معلوم من الدين بالضرورة فيكفر جاحده ان لم يكن قريب عهد بالاسلام أو نشأ ببادية بعيدة عن العلماء ومن ترك صومه من غير عذر وهو معتقد وجوبه حبس ومنع من الطعام والشراب نهارا ليحصل له صورة الصوم (وذكر) ابن حجر في الزواجر أن تمني زوال رمضان من الكبائر أي اذا كان بغضا للعبادة وينبغي تجنب مايقوله بعض العوام رمضان مريض أو يطالع فى الروح ونحو ذلك

لان هذا يخالف تعظيم شعائر الله تعالي

﴿ فصـــل ﴾

وانما يجب صوم رمضان باحد شيئين إما برؤية هلاله أو باستكمال شعبان ثلاثين يوما فان لم يحصل واحد منهما لم يجب الصوم بل يحرم صوم يوم الشك وهو يوم الثلاثين من شعبان اذا تحدث الناس برؤية الهلال ليلته ولم يشهد بها أحد أو اخبر بها عدد من صبيان أو عبيد أو فسقة أو نساء نعم من اعتقد صدق من قال رأيته ممن ذكر وجب عليه الصوم ومن ظنه جاز له واذا ثبت الهلال في بلدة وجب الصوم على أهلها وكذا علي من مطلعهم موافق لمطلعها هـذا هو الاصح عنـد الشافعية ونقل عن الأئمة الثلاثة انه اذا رؤي الهلال فى بلدة رؤية فاشية وجب الصوم علي سائر أهل الدنيا ويسن لمن يري الهلال أول ليلة أن يقول الله أكبر اللهم أهله علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام والتوفيق لما تحب وترضي ربنا وربك الله هلال خير ورشد آمنت بالذي خلقك

﴿ فصـــل ﴾

وشروط وجوب صوم رمضان ثلاثة أشياء (الاول) الاسلام فلا يجب علي كافر بمعني أنه لا يلزمه قضاؤه اذا أسلم ولا يلزمنا مطالبته به حال كفره ولكن يحرم علينا أن نعينه على مالا يحل عندنا كالاكل والشرب في نهار رمضان بضيافة أوغيرها ومن ذلك اعطاؤه القهوة مثلا (الثانى) البلوغ فلا يجب علي صبي وصبية ولكن يجب على وليهما أن يأمرهما به لسبع سنين ان ميزا وأطاقاه وأن يضربهما علي تركه لعشر سنين ولا قضاء عليهما اذا بلغا (الثالث) العقل فلا يجب علي مجنون ولا قضاء عليه بعد الافاقة الا ان تعدي بمزيل عقله

﴿ فصـل ﴾

ويجوز فطره لخمسة أشخاص (الاول) الكبير فى السن العاجز عنه في جميع الازمنة ذكرا كان أو أنثي وتلزمه الفدية وهي مد طعام من غالب قوت البلد لكل يوم والمدرطل وثلث بغدادى وهو بالكيل المصري نصف قدح (الثاني) المريض الذى يحصل له به مشقة لا تحتمل عادة ثم ان كان مرضه لا يرجي برؤه بقول الاطباء وجب عليه الفدية كالكبير ولا قضاء عليه لو فرض شفاه وان كان مرضه يرجي برؤه وجب عليه القضاء بدون فدية ويلزمه تبييت النية ليلا ان خف مرضه ثم ان لحقه أثناء النهار مشقة شديدة واحتاج للفطر أفطر بنية الترخص والا فلا (الثالث) الحامل (الرابع) المرضع ويجب عليهما القضاء والفدية عن كل يوم مد طعام اذا خافتا علي ولديهما فقط بأن تخاف الحامل من اسقاطه والمرضع من قلة اللبن فيهلك الولد أو يحصل له ضرر وان خافتا علي نفسيهما ولو مع الولد وجب عليهما القضاء فقط (الخامس) المسافر سفرا طويلا بأن يكون مرحلتين فاكثر كأن سافر من دمياط الى الراهبين ويجب عليه القضاء بدون فدية ولا فرق في جواز فطره بين أن يخاف من الصوم ضررا أم لا بشرط أن ينوى الترخص عند الفطر وأن يكون سفره سابقا علي الصوم بان سافر قبل الفجر بخلاف ما اذا طرأ بعد الصوم بان صام ثم سافر فى أثناء النهار فلا يجوز له الفطر في هذا اليوم

﴿ فصـل ﴾

ويشترط لصحة الصوم ستة أشياء (الاول) الاسلام فلا يصح صوم كافر وتقدم انه لا يجب عليه قضاؤه (الثانى) العقل فلا يصح صوم مجنون وتقدم انه ان تعدي بمزيل عقله وجب عليه القضاء والا فلا (الثالث) النقاء من الحيض

والنفاس جميع النهار فلا يصح صوم حائض ونفساء ويجب عليهما قضاؤه (الرابع) انتفاء اغماء وسكر في جزء منه فلا يصح صوم مغمي عليه وسكران ان استغرق الاغماء والسكر جميع النهار ويجب القضاء على المغمي عليه مطلقا وعلي السكران ان تعدي بسكره (الخامس) النية فلا يصح بدون نيته (السادس) الامساك عن المفطرات من الفجر الي الغروب

﴿ فصل ﴾

وتصح نية صوم النفل نهارا قبل الزوال بشرط أن لا يسبقها مناف للصوم ووقوعها فى الليل أفضل خروجا من خلاف مالك حيث قال لا تصح نهارا واختاره المزنى من أصحابنا ويجب في صوم الفرض تعيينه ككونه عن رمضان أو عن نذر أو كفارة ويجب أيضا وقوع نيته في جزء من الليل ولو عقب الغروب والافضل وقوعها في الثلث الاخير ولابد في رمضان أن ينوي الصوم كل ليلة عند الشافعية فلو نسيها ليلة وطلع الفجر وهو ناس لم يحسب له ذلك اليوم ويجب عليه الامساك فيه عن المفطرات وقضاؤه بعد العيد ومحل النية القلب ويسن النطق بها كان يقول نويت الصوم عن رمضان والافضل أن يقول نويت صوم غد عن أداء فرض رمضان هذه السنة ايمانا واحتسابا لوجه الله الكريم عز وجل ولو شك نهارا هل نوي ليلا أم لا لم يصح له ذلك اليوم الا ان تذكر أنه نوى ولو بعد أيام ولا يضر الشك بعد الغروب في نية اليوم قبله وان لم يتذكر ولو تسحر ليصوم أو شرب لدفع العطش عنه نهارا أو امتنع من الاكل أو الشرب أو الجماع خوف طلوع الفجر كفاه ذلك عن النية ان خطر الصوم بباله بصفته الشرعية ككونه عن رمضان وعند الحنفية تكفي النية نهارا الى ماقبل نصف النهار الشرعي والنهار الشرعي من الفجر الى الغروب وعند المالكية تكفيه نية

واحدة من أول ليلة من الشهر انه يصوم جميعه

﴿ فصل ﴾

والمفطرات تسعة عشر شيأ (الاول) الاكل عمدا ولو شيأ قليلا كسمسمة (الثانى) الشرب عمدا ولو قليلا كنقطة ماء (الثالث) شرب الدخان أو التمباك عمدا (الرابع) ايصال شيء عمدا الى داخل الاذن كعود وقطرة دواء (الخامس) ايصال شيء عمدا الي داخل الانف كنشوق ودواء (السادس) ايصال شيء عمدا الي داخل الفرج قبلا أو دبرا كاصبع وحقنة (السابع) ابتلاع نخامة عمدا بعد وصولها لحد الظاهر وهو مخرج الخاء المعجمة وقيل الحاء المهملة (الثامن) القيء عمدا وان تيقن عدم عود شيء منه الى الجوف (التاسع) بلع الريق عمدا بعد القيء سهوا أو قهرا وقبل غسل الفم منه (العاشر) بلع الريق عمدا بعد خروج دم من لثته وقبل غسل الفم منه ولو صفا الريق ولم يبق به أثر (الحادي عشر) بلع الريق المختلط بغيره ولو طاهرا ومن ذلك مااذا تغير بصبغ خيط فتله بفمه ثم ابتلعه أو غسل السواك بماء واستاك به وعليه رطوبة تنفصل وابتلعها مع الريق (الثاني عشر) اخراج ذبابة عمدا بعد وصولها لحلقه من غير قصد حتى جاوزت مخرج الحاء المهملة (الثالث عشر) خروج شيء من المعدة الي حد الظاهر المتقدم بيانه بسبب التجشي عمدا (الرابع عشر) الجماع عمدا ولو بادخال الحشفة فقط وهي رأس الذكر المسماة بالتمرة فى قبل أو دبر ولو لبهيمة وان لم ينزل مني (الخامس عشر) خروج المني بتعمد استمناء أي استخراج له بيده أو بيد غيره (السادس عشر) خروج المني بتعمد لمس امرأة تنقض الوضوء بلا حائل ولو بغير شهوة (السابع عشر) خروج المني بتعمد لمس امرأة لاتنقض الوضوء كمحرم اذا كان بشهوة (الثامن عشر) حصول

جنون أو حيض أو نفاس ولو لحظة يسيرة من النهار (التاسع عشر) حصول إغماء أو سكر من الفجر الى الغروب

﴿ فصل ﴾

ولا يبطل الصوم بأمور وهي تسعة عشر (الاول) الاكل أو الشرب مع النسيان ولو كثر المأكول أو المشروب خلافا لمالك حيث قال بالفطر مع النسيان (الثاني) ايصال شيء سهوا الي داخل الاذن أو الانف أو الفرج (الثالث) ابتلاع نخامة سهوا (الرابع) القيء سهوا أو قهرا وغسل الفم منه قبل بلع الريق (الخامس) بلع الريق المتنجس أو المختلط بغيره سهوا (السادس) اخراج ذبابة أو بعوضة سهوا بعد وصولها لحلقه (السابع) خروج شيء من المعدة مع التجشي سهوا أو قهرا وغسل الفم منه قبل بلع الريق (الثامن) الجماع سهوا خلافا لمالك حيث قال بالفطر (التاسع) خروج المني باستمناء أو لمس سهوا (العاشر) خروج المني باحتلام أو نظر أو فكر (الحادي عشر) دخول ذبابة أو بعوضة جوفه من غير قصد (الثاني عشر) دخول غبار جوفه من طريق أو كنس بيت أو غربلة حنطة أو نخل دقيق (الثالث عشر) سبق ماء المضمضة أو الاستنشاق الي الجوف في غسل أو وضوء من غير مبالغة ومن غير المرة الزائدة علي الثلاث وعند أبي حنيفة ومالك يفطر بالسبق مطلقا (الرابع عشر) سبق ماء الى داخل الاذن من غسل واجب أو مندوب (الخامس عشر) النوم ولو استغرق جميع النهار (السادس عشر) الاكتحال خلافا لمالك حيث قال يفطر بالكحل اذا وصل لحلقه (السابع عشر) ذوق الطعام بدون وصول عين منه الي الجوف (الثامن عشر) حصول اغماء لم يستمر جميع النهار بل أفاق منه ولو لحظة (التاسع عشر) حصول سكر قبل الفجر ولم يستمر جميع النهار بل أفاق منه ولو لحظة

﴿ فصل ﴾

ويسن للصائم عشرة أشياء (الاول) تعجيل الفطر حيث تحقق الغروب (الثانى) تقديمه على صلاة المغرب حيث كان قليلا كتمرات أوماء (الثالث) كونه على رطب فبسر أي بلح شيص فتمر فماء فشيء حلو (الرابع) أن يقول عقبه اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت (وورد) ان من قال عند افطاره ياعظيم ياعظيم انت الهي لاإله غيرك اغفر لي الذنب العظيم فانه لايغفر الذنب العظيم الا العظيم خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه (الخامس) التسحر بعد نصف الليل ويحصل بقليل مأكول أو مشروب (السادس) كونه على مايسن الفطر عليه من الرطب وغيره (السابع) تأخيره الى قرب الفجر بحيث يفرغ منه والباقي من الليل قدر خمس درج (الثامن) الاغتسال من الجنابة قبل الفجر (التاسع) كف اللسان عما لايعني من الكلام المباح فضلا عن المحرم والمكروه (العاشر) كف النفس عن الشهوات المباحة من المسموعات والمبصرات والمشمومات والملبوسات والمأكولات والمشروبات كأن يترك سماع الغناء والنظر الى الزخارف والنقوش وشم الرياحين ولمسها والنظر اليها ويترك فاخر الملبوس ولذيذ الطعام والشراب فى فطوره وسحوره لان ذلك كله ترفه لايناسب حكمة الصوم ويتأكد له أن يتجنب الشبع المفرط لان من شبع فى فطوره وسحوره فكأنه لم يصم وحكمه حكم المفطر ويتأكد له أيضاً أن يكثر من الاعتكاف والصدقة وتلاوة القرآن خصوصاً في شهر رمضان لان الحسنات تضاعف فيه زيادة على غيره ومما يطلب فيه المواظبة على صلاة التراويح والتوسعة على العيال والاحسان الى الاقارب والجيران وتفطير الصائمين ويحصل بتمرة أو شربة ماء ولكن الاكمل أن يشبعهم ويأكل معهم

﴿ فصل ﴾

ويكره للصائم ثمانية أمور (الاول) مضغ نحو اللبان ومتى تفتت منه شيء وابتلعه مع الريق أفطر (الثاني) ذوق الطعام لغير الطباخ أما هو فلم يكره في حقه ولكن يحترز من وصول شيء منه الى الجوف (الثالث) دخول الحمام لغير عذر لانه ترفه لاينـاسب الصوم (الرابع) الاستياك من بعـد الزوال الى الغروب (الخامس) التمضمض بالماء ومجه (السـادس) الافتصاد والاحتجام لانهما مضعفان (السابع) القبلة والمعانقـة واللمس ونحو ذلك ان لم يخش الانزال أو الجماع والاحرمت فى صوم الفرض (الثامن) المخاصمة والمشاتمة فان شتمه أحد أو تعرض لمشاتمته فلينذكر الصيام بقلبه زجرا لنفسه وليقل اني صائم مرتين أو ثلاثا ان لم يخف رياء

﴿ فصل ﴾

ويجب الامساك في رمضان مع وجوب القضاء بعد العيد على ستة أشخاص (الاول) من تعاطي مفطرا عمدا لغير عـذر (الثانى) من سبقه ماء المبالغة أو الرابعة في المضمضة والاستنشاق وهـذا والذي قبله يجب عليهما القضاء فورا (الثالث) من تسحر ظانا بقاء الليل فبان خلافه (الرابع) من أفطر ظانا غروب الشمس فبان خلافه وهـذان يجب عليهما القضاء على التراخي (الخامس) من ترك النية ليلا وهذا يجب عليه القضاء فورا ان تعمد الترك والا فعلى التراخي وله تقليد أبى حنيفة فينوي قبل نصف النهار الشرعي ليحصل له الصوم ولا قضاء عليـه حينئذ (السادس) من ظهر له يوم الثـلاثين من شعبان انه من رمضان وهـذا وجوب القضاء عليـه فوري وقيل على التراخي وله أن يقلد أبا حنيفة وينوى قبل نصف النهار ان ثبت الشهر قبـله ولم يكن تعاطي مفطرا فيحصل له

الصوم ولا قضاء عليه نظير ما قبله

﴿ فصل ﴾

و يستحب الامساك فى رمضان لستة أشخاص (الاول) المرأة اذا طهرت من حيضها أو نفاسها أثناء النهار و يجب عليها القضاء (الثانى) المجنون اذا أفاق أثناء النهار (الثالث) الكافر اذا أسلم كذلك (الرابع) الصبي اذا بلغ كذلك وهو مفطر ولو بترك النية ليلا ولا قضاء عليه ولا علي اللذين قبله (الخامس) المسافر اذا قدم من سفره أثناء النهار وهو مفطر ولو بترك النية ليلا (السادس) المريض اذا شفي من مرضه كذلك وهذان يجب عليهما القضاء فان بلغ الصبي أو قدم المسافر أو شفي المريض وهم صائمون بان نووا ليلا ولم يتعاطوا مفطرا حرم عليهم الفطر ولزمهم الاتمام

﴿ فصل ﴾

ومن جامع فى نهار رمضان متعمدا يعزر و يجب عليه مع القضاء الكفارة العظمي وهي عتق رقبة مؤمنة سليمة من العيوب فان عجز عنها وجب عليه صيام شهرين متتابعين فان لم يستطع وجب عليه أن يتصدق بستين مدا من غالب قوت البلد علي ستين مسكينا أو فقيرا بنية الكفارة وعند أبى حنيفة ومالك تجب الكفارة أيضا في الاكل والشرب بلا عذر وهي مرتبة عند أبى حنيفة كمذهبنا وأما عند مالك فهي علي التخيير بين الانواع الثلاثة

﴿ فصل ﴾

ومن لزمه قضاء شئ من رمضان وأخره بغير عذر حتى جاء رمضان الآخر وجب عليه مع القضاء لكل يوم مد طعام من غالب قوت البلد و يتكرر عليه المد بتكرر السنين ومن مات بعد التمكن من القضاء ولم يقض فاما أن

يصوم عنه وليه وإما أن يخرج عنه لكل يوم مدا واحدا ان لم يكن أخر القضاء حتى دخل رمضان آخر والا وجب مدان مد للتأخير ومد للفوات ان لم يصم عنه

﴿ فصل ﴾

ويحرم صوم العيدين وأيام التشريق الثلاثة وكذا يحرم صوم يوم الشك بلا سبب وصوم النصف الثاني من شعبان الا أن يصله بما قبله أو يصومه لسبب كقضاء ونذر وكفارة

﴿ فصل ﴾

ويسن صيام الاثنين والخميس من كل أسبوع وصيام أيام البيض من كل شهر وهي الثالث عشر وتالياه وصيام يوم عرفة ويوم عاشوراء وستة أيام من شوال واذا وجد للصوم سببان كوقوع يوم عرفة يوم الخميس فان نواهما معا حصلا وكذا لو نوي أحدهما فيما يظهر واذا كان على شخص صوم فرض وأوقعه في يوم يسن صومه حصل له الفرض وحصل له ثواب صوم ذلك اليوم سواء نواه مع الفرض أم لا وقيل لايحصل له ثوابه الا اذا نواه مع الفرض

﴿ خاتمة ﴾

اعلم أن للصوم فوائد وحكما كثيرة منها صحة البدن فقد جاء في الحديث صوموا تصحوا وقال الحارث بن كلدة طبيب العرب المعدة بيت الداء والحمية رأس الدواء والصوم أعظم حمية لانه يخلي الجوف من العفونات ولكن هذا انما يكون في حق من يتعاطي عند فطوره وسحوره القدر اللائق أما من يخلط ويأكل عند ذلك قدر مايأكله وهو مفطر أو أكثر فلا تحصل له الصحة لوجود العفونات في جوفه ومنها الوقاية من عذاب يوم القيامة فقد جاء في الحديث الصيام جنة بضم الجيم أي وقاية وحصن حصين من النار (وورد) الصيام والقرآن يشفعان

للعبد يوم القيامة يقول الصيام أي رب انى منعته الطعام والشهوات بالنهار فشفعني فيه ويقول القرآن رب منعته النوم بالليل فشفعني فيه فيشفعان (وروى) ان المأمون سأل علي بن موسي الرضي عن حكمة الصوم وفائدته فقال رضي الله تعالى عنه ان الله تعالي علم ماينال الفقير من الجوع فادخل علي الغني الصوم ليذوق طعم الجوع حتى لاينسي الفقير وقيل ان من أعظم فوائده كسر النفس وقهر الشيطان فهو من أكبر العون علي التقوي وقيل ان فائدته تعظيم أمر الله تعالي في النفس بأداء هذه العبادة الشريفة علي الوجه الذي شرعه الله تعالى ابتغاء مرضاته

وهذا آخر مايسره الله تعالي فله الحمد أولا وآخرا باطنا وظاهرا وأسأله القبول بجاه نبيه طه الرسول صلي الله وسلم عليه وعلي آله وصحبه أجمعين وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين . وقد تم ذلك فى يوم الاحد السابع عشر من رجب سنة ١٣٢٨ ألف وثلاثمائة وثمانية وعشرين من الهجرة النبوية علي صاحبها أفضل الصلاة وأزكي التحية

بيان مؤلفات صاحب هذه الرسالة

عدد	
١	نيل المرام من أحاديث خير الانام
١	شرح عليه يسمى مصباح الظلام
١	مرشد الانام الي مايجب معرفته من العقائد والاحكام
١	شرح عليه كبير يسمي فتح العلام

عدد	
١	شرح عليه صغير يسمي مفيد العوام
١	البهجة السنية فى صحيح حديث خير البرية
١	اتحاف الناسك ببيان المناسك
١	الجواهر اللؤلؤية فى شرح الاربعين النووية

﴿ولتمام نفع أولى الألباب . قد استحسن ملتزم طبع هذا الكتاب . تحليته بهذه القصيدة المذرية بعقود الجمان . الجامعة لفضل ليلة القدر ووداع شهر رمضان ﴾

شهر الصيام لقد كرمت نزيلا * ونويت من بعد القيام رحيلا
وأثقت فينا ناسحا وموءدبا * وشفيت منا بالفؤاد غليلا
نبكيك ياشهر الصيام بأدمع * تجرى تحكي فى الخدود سيولا
أسفا على الانس الذي عودتنا * وصنيع فعل لايزال جميلا
شهر الامانة والصيانة والتقي * والفوز فيه لمن أراد قبولا
تبكي المساجد حسرة وتأسفا * اذ عطلت من أنسه تعطيلا
فيه الجنان تفتحت لقدومه * وتزينت ولدانها تحفيلا
وتفيأت أشجارها بظلالها * وقطرفها قد ذللت تذليلا
والحور للصوام يشتقن اللقا * والوصل والتقريب والتعجلا
طوبي لمن قد صح فيه صيامه * ودعا المهيمن بكرة وأصيلا
وبليله قد قام يختم ورده * متبتلا لالهه تبتيلا
يبكي لفرقة شهره أسفا علي * تقصيره اذ لم ينل تحصيلا
شهر يفوق عن الشهور بليلة * عن ألف شهر فضلت تفضيلا
يافوز عبد قد رآها مرة * فى عمره إذ أدرك المأمولا
من قامها يغفر له ما قد مضي * من ذنبه وينال فيها السولا
فاجهد عساك تنالها فيما بقي * بالجد واحذر أن تكون غفولا
واسئل الهك بره ونواله * يعطيك فضلا من لدنه جزيلا

﴿ تم طبع هذا الكتاب . بعون الملك الوهاب ﴾

فهرست اتحاف الانام بذكر فضائل رمضان

صحيفه

٢ فصل فى فضائل رمضان وصيامه

٤ فصل فى وجوب صوم رمضان وابتداء فرضه

٥ فصل فيما يجب به صوم رمضان

٠ فصل فى شروط وجوب صوم رمضان

٦ فصل فيمن يجوز لهم فطر رمضان

٠ فصل في شروط صحة الصوم

٧ فصل فى نية الصوم

٨ فصل فى مفطرات الصوم

٩ فصل فيما لا يبطل الصوم

١٠ فصل فى سنن الصوم

١١ فصل في مكروهات الصوم

٠٠ فصل فيما يجب عليهم الامساك فى رمضان

١٢ فصل فيمن يستحب لهم الامساك في رمضان

٠٠ فصل في حكم من جامع فى نهار رمضان

٠٠ فصل فيمن أخر قضاء رمضان ومن مات ولم يقض

١٣ فصل في الايام التي يحرم صومها

٠٠ فصل فى الايام التي يسن صومها

٠٠ خاتمة في فوائد الصوم وحكمه